قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٩٠ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٢/ ١٠/ ٢٠٠٣ ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يرخص لوزير المالية فى إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات بمناسبة الاحتفال بمرور مائة عام على إنشاء المعهد القومى للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية :

عملة فضية فئة الخمسة جنيهات :

التركيب الكيمائى :

٠,٧٢٠ (سبعمائة وعشرون فى الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مائتان وثمانون فى الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى ٠,٠٠٥ (خمسة فى الألف) بالزيادة أو بالنقص لكل عنصر .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون ملليمتراً) .

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف جرام) .

والفرق المسموح به فى الوزن لكل قطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٨٠٠ (ثمانمائة) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة المشار إليها فى المادة السابقة بمبلغ ٢٦,٥٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

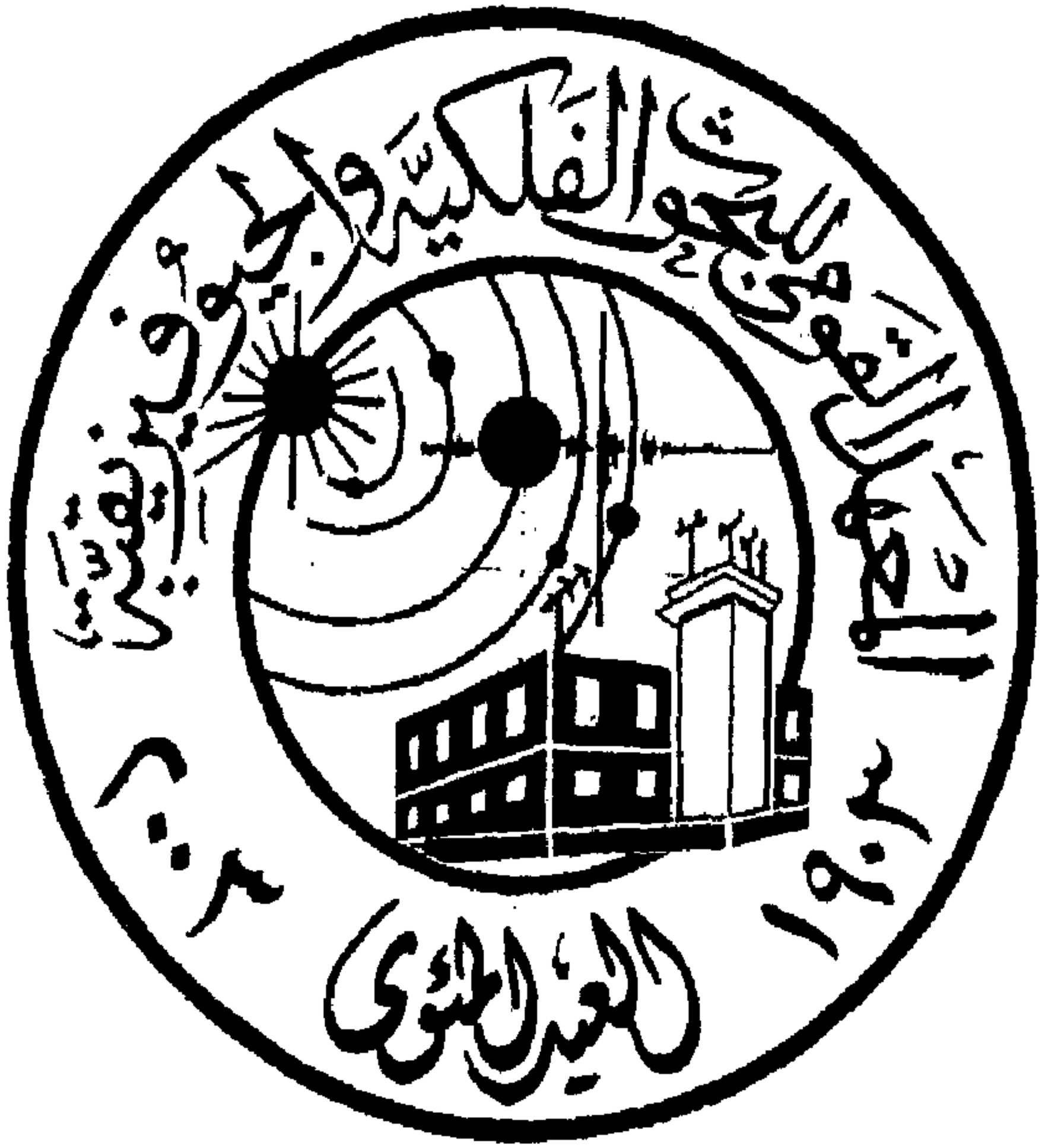
ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ٢٩ أكتوبر سنة ٢٠٠٣م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد


العيد المئوى
١٩٠٢ - ٢٠٠٢


جمهورية مصر العربية
٥
جنيهات